

من الأحكام الشرعية: الإباحة

المباح: ما لا يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه، ما استوى فيه الأمران لا ثواب ولا عقاب يدخل في ذلك العادات، يعني: أن الأمر فيها حلال يأكل الإنسان ما يشتهي، يعني: سواء أكل من الخبز أو من الأرز يقال: هذا مباح وهذا مباح، أو أكل من الخضار أو من الفواكه مثلا، كذلك اللباس سواء لبس ثوبا، يعني: قميصا أو عباءة أو رداء، سواء لبس حذاء أو خفا أو جوربا، كل هذا من المباحات، كذلك المراكب يجوز له أن يمشي، وأن يركب سيارة أو يركب بعيرا أو يركب فرسا يركب ما يشاء، كذلك المساكن له أن يسكن في بيت من الطين، أو من الحجر أو من الشعر أو من الحديد أو من الكهوف والجبال يسكن فيما يشاء، هذه كلها مباحة لا حرج في هذا لا عقاب ولا ثواب، إلا أنه قد يكره بعضها.